ISSN: 2170-1822,
EISSN: 2600-6189

مجلة الناصرية للدراسات الاجتماعية والتاريخية

مجلد: 10 عدد 1 جوان 2019

التعايش المذهبي بين الحنفية والمالكية في الجزائر

ص ص 114-159

التعايش المذهبي بين الحنفية والمالكية في الجزائر خلال العهد العثماني

عبد الحفيظ موسم

جامعة سعيدة،

dr.moussem@gmail.com

تاريخ الإرسال: 15/ 12/ 2018 ؛ تاريخ القبول: 15/ 03/ 2019

The coexistence between the Hanafi and the Maliki school in Algeria during the Ottoman period.

Abstract:

This study deals with the subject of coexistence between the Hanafi school and that Maliki in Algeria during the Ottoman period, it is well known that the Maliki doctrine is the doctrine of jurisprudence that has dominated for a long time in the Middle Maghreb (Algeria), until the majority of the inhabitants of Algeria adopt and apply this doctrine, with the arrival of the Ottomans in Algeria at the beginning of the sixteenth century, they carried off the Hanafi doctrine, which they had previously adopted as an official doctrine of the

Ottoman Empire, as a result, the Hanafi doctrine became the doctrine of the official authority in the Ottoman Empire in Algeria, doctrine followed and applied by the ruling political and military class, as well as the Kouloughlis and Janissaries classes.

However, this does not mean that the Maliki doctrine has been marginalized or harassed by the Ottomans, on the contrary, the indigenous inhabitants of Algeria remained to adopt their Maliki doctrine in their daily transactions, their jurisprudence and in the social field. The coexistence of the two doctrines appears in several levels, especially in the field of justice and advisory opinions, which has been characterized by the duplication in its structure between the Hanafi and Maliki, as well as in the field of education, which brought together teachers and academics from Hanafi and Maliki schools in various educational institutions, and a program that includes the two doctrines. In addition, the relations of cooperation and coordination between the two doctrines in many general issues related to the Algerian society.

Keywords: Ottoman Period; Algeria; Maliki Doctrine (Malikism); Hanafi Doctrine (Hanafism); Coexistence.

الملخص:

تتناول هذه الدراسة موضوع التعايش المذهبي بين الحنفية والمالكية في الجزائر خلال العهد العثماني، فكما هو معلوم أن المذهب المالكي هو المذهب الفقهي الذي ظل سائدا في بلاد المغرب الأوسط (الجزائر) لفترة

طويلة من الزمن؛ حتى أصبح معظم سكانها من أتباع المالكية. ومع مجيء العثمانيين إلى الجزائر في مطلع القرن السادس عشر ميلادي، استقدموا معهم المذهب الحنفي الذي كانوا قد اتخذوه سابقا مذهبا رسميا للدولة العثمانية، فأصبح بذلك المذهب الحنفي، يحمل صفة مذهب السلطة الرسمية في إيالة الجزائر؛ الذي تعمَل به الطبقة السياسية والعسكرية الحاكمة، وفئة الكراغلة وأفراد الانكشارية. غير أن هذا لا عني أن المذهب المالكي قد تعرض للتهميش أو المضايقة من طرف العثمانيين؛ بل العكس من ذلك، فقد بقي سكان الجزائر الأصليين على مذهبهم المالكي في معاملاتهم اليومية والفقهية والإجتماعية، وبرز التعايش المذهبي على أكثر من صعيد، لا سيما في مجال القضاء والإفتاء؛ الذي تميز بالإزدواجية في هيئته ما بين الحنفية والمالكية، وكذلك في مجال التعليم؛ الذي جمع بين مدرسين وفقهاء عن المذهبين؛ الحنفي والمالكي في مختلف المؤسسات التعليمية، وبمنهج تدريس يشتمل على فقه المذهبين. هذا فضلا على علاقة التعاون والتنسيق التي كانت تتم بين المذهبين؛ في كثير من القضايا العامة التي تتعلق بالمجتمع الجزائري.

الكلمات المفتاحية: العهد العثماني؛ الجزائر؛ المذهب المالكي؛ المذهب الحنفي؛ التعايش.

مقدمة:

إن الدارس لمسار الحركة الفقهية في الجزائر خلال العهد العثماني، يتضح له أنها قد عرفت آنذاك مذهبين في الفقه الإسلامي؛ هما المذهب الحنفي والمذهب المالكي، فكما هو معلوم أن المذهب المالكي هو المذهب الفقهي الذي كان سائدا في ربوع الجزائر –غير بلاد مزاب– لفترة طويلة من الزمن، وذلك قبل أن تكون إيالة عثمانية؛ إذ تعامل الناس في القضايا الشرعية والمعاملات العامة وفق آراء الإمام مالك بن أنس، حتى أصبح معظم السكان من أتباع المالكية، وظهر فيهم من الفقهاء والعلماء ممن صنفوا في مسائل الفقه المالكي كتبا نفيسة، غير أن هذا الوضع لم يدم على حاله بعد مجيء العثمانيين إليها، مع مطلع القرن السادس عشر ميلادي، باعتبار أن العثمانيين استقدموا معهم المذهب الحنفي؛ الذي كانوا قد اتخذوه سابقا مذهبا رسميا لهم، فأصبح بذلك المذهب الحنفي يحمل صفة مذهب السلطة الرسمية في إيالة الجزائر؛ الذي تأخذ به الطبقة السياسية والعسكرية الحاكمة، وفئة الكراغلة وأفراد الانكشارية.

وعلى الرغم من أن انضواء الجزائر تحت لواء الخلافة العثمانية، قد سمح بعودة المذهب الحنفي إلى الصدارة السياسية فيها، بعد غياب دام قرونا طويلة، إلا أن ذلك لا يعني أن المذهب المالكي قد تعرض للتهميش

أو المضايقة من طرف العثمانيين. فالإدارة العثمانية لم تفرض المذهب الحنفي على بقية السكان على حساب المذهب المالكي، بل العكس من ذلك، فقد بقي السكان الأصليين على مذهبهم المالكي في معاملاتهم اليومية والفقهية والاجتماعية. ونتج عن ذلك بروز التعايش المذهبي واضحا بين الحنفية والمالكية؛ على أكثر من صعيد طيلة فترة الحكم العثماني بالجزائر.

ولأجل الإلمام بتفاصيل ذلك التعايش؛ قمنا بالبحث في إشكالية التعايش المذهبي بين الحنفية والمالكية في الجزائر خلال العهد العثماني، كمساهمة منا في الكشف عن تجربة تاريخية واقعية، للعيش المشترك بين الأحناف والمالكية بالجزائر خلال حكم العثمانيين، محاولين بذلك الإجابة على التساؤلات التالية: كيف كان واقع كل من المذهب المالكي والحنفي في الجزائر خلال العهد العثماني؟. فيما تمثلت مظاهر التعايش المذهبي بين الحنفية والمالكية في الجزائر خلال العهد العثماني؟.

1- واقع المالكية في الجزائر: من ظهور المذهب إلى نهاية العهد العثماني:

المذهب المالكي، هو كل ما اختص به الإمام مالك بن أنس (أنظر التعليق رقم 01) رحمه الله؛ من الأحكام الشرعية الفروعية الاجتهادية،

وما اختص به من أسباب الأحكام والشروط والموانع والحجاج المثبتة لها (القرافي شهاب الدين، 1995: 195). وهو أيضا كل ما ذهب إليه الإمام مالك من الأحكام الاجتهادية؛ التي بذل وُسعه في تحصيلها (الدردير أحمد والصاوي أحمد، 1995: 13)، أو كل ما قاله هو وأصحابه على طريقته ونُسب إليه مذهبا، لكنه يجري على قواعده وأصوله التي بنى عليها مذهبه، وليس المراد ما ذهب إليه وحده دون غيره من أهل مذهبه (العوفي كمال، 2012: 62). وبعبارة مختصرة يمكن أن نعرف المذهب المالكي على أنه الاتجاه الذي سلكه الإمام مالك ومن تبعه في التشريع (بن منصور الصحبي، 2018: 63)، والذي يستقي أصوله من شيوخ المدينة المنورة وكبار محدثيها؛ أمثال ابن شهاب الزهري، نافع مولى ابن عمر، هشام بن عروة بن الزبير (الفرفور محمد عبد اللطيف صالح، 1995: 108).

وتعود الجذور التاريخية للمذهب المالكي في الجزائر إلى عهد الدولة الإدريسية، حين حل بين أهل المغرب المولى إدريس بن عبد الله الكامل بن الحسن سنة 788م، حيث أسس دولة الأدارسة بالمغرب، وذكر لهم فضل الإمام مالك ومزيته على العلم (بوبشيش صالح، 2008: 145)؛ إذ رُوي عنه أنه قال: «نحن أحق بإتباع مذهب مالك وقراءة كتابه

الموطأ...». على هذا الأساس اتبعه السكان وقلدوه (الجيلالي عبد الرحمان بن محمد، 1965: 251). واشتهر من فقهاء المالكية على عهد الدولة الإدريسية الحافظ الحجة والفقيه الضليع الفضل بن سلمة بن جرير المهني البجائي، الذي تخرج على يده جم غفير من ذوي المكانة العلمية والتحقيق العلمي (فلوسي مسعود بن موسى، 2008: 73-74).

وللإشارة فقد كان أبي الحسن علي بن زياد التونسي العبسي (تلميذ الإمام مالك)، هو أول من جاء بكتاب الموطأ إلى بلاد إفريقية، التي سبقت بلاد الأندلس والمغرب في تبني المذهب المالكي من حيث التدريس والتأليف، وذلك بعد عودته من رحلته العلمية التي قضاها في المشرق العربي (بن منصور الصحبي، 2018: 75-76)؛ إذ بقي بإفريقية منشغلا في التدريس وإفادة طلبة العلم من خلال موطأ الإمام مالك والجامع الكبير لسفيان الثوري. وعن فضل علي بن زياد التونسي في إدخال المذهب المالكي إلى بلاد إفريقية والغرب الإسلامي؛ يقول الشيخ الشاذلي النيفر: «... وهذه المدرسة التي وضع لبنتها علي بن زياد وهي مدرسة مالك بن أنس، فهو الذي أدخل مذهبه هذه الديار المغربية، وعرف به وشرحه للناس، وبين قواعده حتى اقتنعت به الأفكار ولم

يجتذبها إليه بسلطان ولا نفوذ» (النيفر محمد الشاذلي، دون تاريخ،37). كما أشارت بعض الدراسات التاريخية إلى تواجد قطعة صالحة في نسختها الأصلية من رواية علي بن زياد المشهورة لكتاب الموطأ بمكتبة القيروان (بوبشيش صالح، 2008: 145).

ولما كانت القيروان حاضرة من الحواضر العلمية المشهورة في بلاد إفريقية، فقد اضطر الكثير من الجزائريين إلى الارتحال نحو تونس لطلب الفقه المالكي من أقطاب مدرسة القيروان، والرجوع فيما بعد لنشر كتب المذهب في حواضر الجزائر ومدارسها، ولعل من أهم كتب المالكية التي أدخلها الجزائريون من القيروان بتونس؛ كتاب المدونة الكبرى على يد العلامة إسحاق بن عبد الملك المشلوني البسكري، التي سمعها من سحنون، وكذلك مختصر ابن الحاجب على يد الشيخ المشدالي الزواوي في القرن الثالث عشر ميلادي، ومختصر خليل ابن إسحاق على يد محمد بن فتوح التلمساني في القرن الرابع عشر ميلادي (سعد رستم، 2005: 107).

أما عن أسباب انتشار المذهب المالكي في الجزائر؛ فإنها تعود إلى الرحلات العلمية للجزائريين نحو الحجاز والمدينة المنورة، والأخذ من الإمام مالك بن أنس مباشرة، ضف إلى ذلك رغبة الحكام في نشر

المذهب والتمكين له باعتبار القواسم المشتركة بين أهل الحجاز والمغرب الأوسط (الجزائر)؛ والمتمثلة أساسا في التشبث بتقاليد العرب وعدم اندماجهم في الحضارة الوافدة عليهم (القاضي عياض، 1983: 157).

ودون الاستطراد مطولا في الحديث عن الأسباب والأصول التاريخية لانتشار المالكية في الجزائر، يمكننا القول أن المذهب المالكي قد استمر وُجودا إلى يومنا هذا، فعلى الرغم من أن الجزائر قد خضعت لحكم العثمانيين؛ الذين فتحوا المجال لعودة المذهب الحنفي إلى الصدارة السياسية بعد غياب طويل، إلا أن الانتصار للمذهب المالكي قد ظل مستمرا طيلة فترة التواجد العثماني بالجزائر؛ إذ تدلنا الكتابات التاريخية عن انتشار المالكية على عهد العثمانيين في مختلف مناطق البلاد شرقا وغربا ووسطا، حيث اشتهرت المدارس الفقهية المالكية في كل من تلمسان ومازونة ومستغانم ووهران بالغرب الجزائري (فلوسي مسعود بن موسى، 2008: 93). كما مثلت عنابة وقسنطينة والأوراس وبجاية والجزائر ومنطقة الحضنة وطولقة وبسكرة وضواحيها؛ أهم الحواضر الفقهية للمدرسة المالكية في الجزائر خلال العهد العثماني (بوبشيش صالح، 2008: 146).

2- واقع الحنفية في الجزائر: من ظهور المذهب إلى نهاية العهد العثماني:

المذهب الحنفي هو عبارة عن آراء الإمام أبي حنيفة النعمان (أنظر التعليق رقم 02)، وأصحابه المجتهدين في المسائل الاجتهادية الفرعية، وتخريجات كبار العلماء من أتباعهم، بناء على قواعدهم وأصولهم، أو قياسا على مسائلهم وفروعهم (النقيب أحمد بن محمد نصر الدين، 2001: 39). وقد ظهر هذا المذهب في البداية بمسقط رأس الإمام أبي حنيفة في الكوفة، وما حولها في بلاد العراق من البصرة وبغداد. ويعود سبب انتشار المذهب الحنفي في تلك البلاد؛ إلى اهتمام الدولة العباسية – التي كانت عاصمتها بغداد- عليه كمذهب رسمي، فليس أدل على هذا من أن القضاة كانوا من الحنفية؛ وعلى رأسهم أبو يوسف الذي جعله الخليفة هارون الرشيد في منصب قاضي القضاة (باشا أحمد تيمور، 1990: 50)؛ إذ يقول ابن حزم في هذا الشأن: «مذهبان انتشرا -في بدء أمرهما- بالرياسة والسلطان؛ مذهب أبي حنيفة، فإنه لما ولي القضاء أبو يوسف كانت القضاة من قبله من أقصى المشرق إلى أقصى عمل إفريقية، فكان لا يولي إلا أصحابه والمنتسبين لمذهبه، والمذهب الآخر هو المذهب المالكي» (المقري شهاب الدين أحمد بن محمد التلمساني، 1997: 06).

لقد انتشر مذهب أبي حنيفة في البلاد منذ أن مكن له أبو يوسف؛ بعد توليه منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية، وكان المذهب الرسمي لها، بالإضافة لمذهب مالك في الحجاز، فلما مات مالك صار المذهب الحنفي المذهب الرسمي الوحيد، فانتشر في العراق وفي مشرقها من بلاد العجم؛ فارس وما وراء النهر (تركستان)، أفغانستان والهند. كما كان المذهب الرسمي لعدد من دول المشرق كدولة السلاجقة والدولة الغزنوية (أنظر التعليق رقم 03) ثم الدولة العثمانية (باشا أحمد تيمور، 1990: 67). هذه الأخيرة التي اتخذت من المذهب الحنفي؛ مذهبا رسميا لها خاصة بعدما مهدت الدولة التركية السابقة لذلك، عندما كان السلاجقة منذ عهد طغرل بك يختارون القضاة في الغالب من المذهب الحنفي، وهو ما كان له أثر كبير في اعتناق الدولة العثمانية بعد ذلك للمذهب الحنفي؛ الذي كان نفسه مذهب العباسيين (أوغلو أكمل الدين إحسان، 1999: 98)، حيث توطدت العلاقة والصلات بين رجال المذهب الحنفي وحكام الدولة العثمانية، وتداخلت المصالح بينهما؛ حتى أصبح ازدهار المذهب متساويا مع ازدهار الدولة وتوسعها (عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، 1982: 98).

وباعتبار أن الدولة العثمانية قد استطاعت –في أوج اتساعها وقوتها– أن تخضع تحت سلطانها عدة أمصار من الجانب الإفريقي؛ مثل الجزائر وليبيا وتونس، فإنها ساهمت بذلك في نشر المذهب الحنفي في هذه الأقطار (شلبي أحمد، 1981: 309). مع العلم أن منطقة الشمال الإفريقي، كانت قد عرفت في حقيقة الأمر المذهب الحنفي قبل مجيء العثمانيين إليها؛ إذ تُشير الدراسات التاريخية إلى انتشار المذهب الحنفي بها خلال القرن السابع ميلادي؛ حين فرض وُجوده ووقع صراع كبير وطويل بين علماء المالكية وعلماء الحنفية المغاربة، وكان يُسمى في تلك الفترة بمذهب العراقيين (مجذوب عبد المجيد، 1985: 114-116).

كان للعثمانيين دور كبير في نشر المذهب الحنفي بشكل واسع طيلة فترة حكمهم بالإيالة الجزائرية، غير أن ذلك لا يعني أبدا أن العثمانيين هم من كان لهم السبق في إدخال المذهب الحنفي إلى الجزائر، بل أن تاريخ ذلك يعود إلى قرون عدة في بداية الخلافة العباسية، حيث بدأ المذهب ينتشر في شرق الجزائر وتونس على أيدي ممثلي الخلافة وولاة بني الأغلب بداية من سنة 800م. وكان أول من أظهر المذهب الحنفي وعمل على نشره، هو أبو محمد عبد الله بن عمر بن فروخ الفارسي؛ الذي كان من أبرز شيوخ إفريقية (تونس)، التي كانت تضم إذ ذاك الجزء

الشرقي من المغرب الأوسط (الجزائر) (القيرواني أبو عرب محمد بن أحمد بن تميم، 2006: 34)، ليستمر بذلك وُجود المذهب الحنفي إلى جانب المذهب المالكي حتى حدود القرن الحادي عشر ميلادي، حيث انقطع وُجوده إلى غاية بداية أمر العثمانيين في الجزائر ثم ليبيا فتونس.

وقد تحدث القاضي عياض –نقلا عن السلاوي– عن وُجود المذهب الحنفي بإفريقية قائلا: «ظهر مذهب أبي حنيفة بإفريقية ظهورا كثيرا إلى قرب أربعمائة سنة، فانقطع منها، ودخل منه شيء إلى ما ورائها من المغرب قريبا بمدينة فاس والأندلس» (السلاوي أبي العباس، 2007: 113). كما أشار البكري –نقلا عن الشيخ عبد الرحمن الجيلالي– إلى تواجد المذهب الحنفي بالجزائر قائلا: «لم يزل أهل تهودة قرب بسكرة على مذهب أهل العراق إلى أواسط القرن الخامس الهجري» (الجيلالي عبد الرحمان بن محمد، 1965: 372).

وإذا كان العثمانيون قد فتحوا المجال واسعا لعودة المذهب الحنفي إلى الجزائر بعد غياب طويل، خاصة بعدما أقروه مذهبا رسميا، إلا أن المذهب الحنفي ظل قليل الانتشار بالجزائر على عهد العثمانيين، ولم يتسن له أن يُناهض مثيله – المالكي– من حيث وُجوده وانتشاره في أنحاء البلاد، حيث لم يتعد وُجوده وسط الجزائر وشرقها، وبوجود محتشم في

غربها؛ إذ تعتبر الجزائر العاصمة أهم مركز للمذهب الحنفي، كما تُعد حاضرتي عنابة وقسنطينة فضاءً واسعا لانتشاره. أما في غرب الإيالة فقد ظل وُجوده ضعيفا على مستوى ضيق ومحدود في مازونة ووهران، وهذا على الرغم من عمل أعلام الحنفية لأجل إثبات وُجوده هناك (بوبشيش صالح، 2008: 154).

3- مظاهر التعايش بين الحنفية والمالكية:

3-1- في مجال القضاء والإفتاء:

اتخذ العثمانيون من الجامع الأعظم (أنظر التعليق رقم 04) بمدينة الجزائر مقرا (أنظر التعليق رقم 05) يجتمع فيه أعضاء المجلس العلمي، أو الشرعي (أنظر التعليق رقم 06)، أو المجلس الشريف كما يسميه البعض (صالح بوبشيش، 2008: 143). إذ تدلنا الدراسات التاريخية على أن هذه الهيئة الشرعية التي نشأت بالجزائر، كانت معروفة في بلاد المغرب قبل الدولة الفاطمية (مرمول محمد صالح، 1983: 265)، ثم تواصلت أعمالها خلال العهود التي تلت ذلك بتسميات مختلفة. ومما لا شك فيه أن اعتماد العثمانيين على هذه المؤسسات التي كانت موجودة قبل قدومهم إلى لجزائر، وإعادة بعثها من جديد بصورة تخدم وُجودهم في البلاد، هو بمثابة حجر أساس يدعم نفوذهم الناشئ؛ ذلك أن مثل هذه

المؤسسات من شأنها أن تكسبهم الشرعية في البلاد بين السكان، وتُساعدهم في الآن ذاته على تمتين صلاتهم مع أعيانها وفقهائها (ابن عاشور محمد الفاضل، 1974: 62).

وفي إطار التعايش المذهبي بين الحنفية والمالكية، ولاسيما في مجال القضاء، فقد عمل العثمانيون على الجمع بين ممثلي المذهبين ضمن الهيئة العلمية للمجلس العلمي؛ التي ضمت إلى جانب المفتي الحنفي الذي تولى مهمة الإشراف وتسيير جلسات المجلس، كلا من المفتي المالكي والقاضيان؛ الحنفي والمالكي، وضابط الانكشارية برتبة باش آيا باشي؛ ممثلا عن الباشا لأجل فرض الأمن والانضباط داخل المجلس، هذا فضلا على جماعة من الموثقين؛ التي تهتم بتوثيق كل ما يجري في المجلس (بوشنافي محمد، 2014-2015: 225). إن دل هذا على شيء، إنما يدل على دعم حضور المذهب المالكي إلى جانب المذهب الحنفي في القضاء والفتوى بالجزائر خلال العهد العثماني (بوبشيش صالح، 2008: 143). خصوصا ونحن نعلم أن المجلس العلمي كان بمثابة الهيئة التشريعية لمؤسسة الأوقاف (سعيدوني ناصر الدين، 1990: 117)، إذ ورد ذكره في أحد العقود المؤرخة سنة 1657م، باسم مجلس الشرع العزيز (الأرشيف الوطني الجزائري، س م ش، ع 38: و 18-19).

ونشير في هذا الصدد إلى أسماء بعض الشخصيات، ممن تولت مهام الإفتاء أو القضاء من المذهبين؛ المالكي والحنفي، بالمجلس العلمي المتواجد في الجزائر، انطلاقا من وثائق المحاكم الشرعية التي أُتيحت لنا فرصة الإطلاع عليها؛ كدليل على العضوية الدائمة (المزدوجة) لمنصبي القاضي والمفتي المالكي، بجانب نظيريهما من المذهب الحنفي داخل تشكيلة المجلس العلمي، حيث ورد ذكر المفتي المالكي محمد بن سعيد بن إبراهيم مع المفتي الحنفي حسن بن مصطفى، والقاضي المالكي علي بن محمد بن عبد الله مع القاضي الحنفي حسن أفاندي، ضمن وثيقة مؤرخة في سنة 1755م، موضوعها المطالبة بالإرث (الأرشيف الوطني الجزائري، س م ش، ع 119-120: و 02). كما ذكرت وثيقة أخرى متعلقة بإبطال حبس، يعود تاريخها إلى سنة 1763م، اسم القاضي المالكي أبو التقي الطاهر بن محمد بن علي والقاضي الحنفي أبو العباس أحمد أفاندي، وكذلك المفتي المالكي محمد بن أحمد المسيسني والمفتي الحنفي أبو السعيد محمد بن المصطفى (الأرشيف الوطني الجزائري، س م ش، ع 06: و 05).

وللإشارة فإن المجلس العلمي كان يعقد اجتماعه يوم الخميس من كل أسبوع للفصل في القضايا التي تُرفع إليه، حيث تتعقب فيه أحكام

القضاة، ويُسمع فيه إلى المتظلمين من الحكام والولاة، وغيرهم من رجال السلطة؛ ليكون بذلك أشبه بديوان المظالم (الجيلالي عبد الرحمان بن محمد، 1980: 511).

وفي سياق حديثنا عن المجلس العلمي، تجدر بنا الإشارة إلى قضية مهمة، تعكس العلاقة الحميدة والاحترام المتبادل بين ممثلي الهيئة الدينية بشقيها؛ الحنفي والمالكي داخل المجلس. فمن خلال إطلاعنا على بعض وثائق المحاكم الشرعية المتعلقة بجلسات المجلس الأسبوعية، اتضح لنا احتفاظ كلا من الفقيهين بنفس الألقاب الشرفية؛ التي كانت تُقيد في سجل هيئة الإفتاء للتعريف بهما، فعلى الرغم من أسبقية المفتي الحنفي في الترتيب، وتقاضيه أجرا يفوق أجر نظيره المالكي (أنظر التعليق رقم 07)، إلا أن عبارات التبجيل والتقدير كانت تُذكر لكليهما في جل عقود المرافعات؛ إذ نقرأ عن ذلك ضمن سجلات المحاكم الشرعية ما نصه: «..المجلس العلمي المنعقد بالجامع الأعظم عمره الله بذكره، حضره الشيخان الفقيهان العالمان العاملان الإمامان الهمامان المدرسان المحدثان الواعظان الخطيبان السيدان؛ الفقير لله سبحانه مصطفى بن عبد الله (مفتي الحنفية)، لطف الله به يمنه، والفقير إليه سبحانه أحمد بن عثمان (مفتي المالكية)، لطف الله به يمنه، آمين أبقى الله وجودهما للأنام...،

والشيخ العالم الإمام العلامة الهمام فخر القضاة ومعدن الفضل والميزات أبو عبد الله السيد محمد قاضي الحنفية ...، والشيخ الفقيه العالم البنية الحبر النزيه الصدر الوجيه الطاهر بن محمد قاضي المالكية...» (الأرشيف الوطني الجزائري، س م ش، ع 14-15: و 09).

إن وُجود قاضيين ومفتيين من مذهبين مختلفين للحكم في وقت واحد، يجعلنا نُقر بأن حالة التعايش المذهبي بين الحنفية والمالكية، قد جعلت النظام القضائي في الجزائر خلال العهد العثماني، يتصف بثنائية وازدواجية الهياكل والأحكام القضائية. فإذا كان الأمر يتعلق بالأتراك والكراغلة وبعض الحضر، استمد القضاء أحكامه من المذهب الحنفي، أما إذا كانت القضايا تخص الطوائف الأخرى من سكان الجزائر الأصليين، فإن القضاء يستمد أحكامه من المذهب المالكي (سعيدوني ناصر الدين والشيخ بوعبدلي المهدي، 1984: 22).

وزيادة على مؤسسة المجلس العلمي، التي كثيرا ما اهتمت بإصدار الحكم الشرعي في المعاملات المختلفة؛ التي تخص الأملاك الوقفية بسلطة مزدوجة بين الحنفية والمالكية (بن حموش مصطفى أحمد، 1997: 20)، فقد تواجدت بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني محكمتان شرعيتان؛ الأولى للمالكية وهي موجودة وسط المدينة بالقرب من المركز

الاقتصادي، والثانية للحنفية مقرها شمال محكمة المالكية وتحديدا في الرحبة القديمة (Shuval Tal,1998: 191)، هذا ما يدل على أن الجزائر قد احتوت خلال مرحلة الحكم العثماني على محاكم خاصة بالمسلمين الذين ينتمون إلى المذهب الحنفي، ومحاكم أخرى خاصة بالمسلمين المنتمين إلى المذهب المالكي (فلوسي مسعود بن موسى، 2008: 92). وأكثر من ذلك فقد تركت لأفراد المجتمع الجزائري حرية التقاضي بحسب المذهب الذي يختارونه، دون تدخل السلطة الحاكمة في ذلك، وهو ما جعلنا نُقر بواقع التعايش المذهبي بين الأحناف والمالكية خلال العهد العثماني (Venture de Paradis.1983 : 260).

ونتيجة لحرية تقاضي أفراد المجتمع الجزائري أمام المحاكم التي يريدونها خلال العهد العثماني، ومن خلال إطلاعنا على عدد من وثائق سجلات المحاكم الشرعية، فقد توقفنا على وُجود عينة من المتقاضين المالكية ممن تقاضوا أمام المحكمة الحنفية، والعكس كذلك، فهناك عدد من المتقاضين الأحناف ممن تقاضوا أمام المحكمة المالكية؛ إذ توضح لنا إحدى الوثائق المؤرخة في سنة 1759م، أن المحكمة الشرعية الحنفية قد فصلت في قضية نزاع حول الميراث بين كل من المدعي عبد القادر البراملي والمدعى عليهم من ورثة خليل بن حميدة أحد أقارب المدعي،

وهم كلهم من أتباع المذهب المالكي (الأرشيف الوطني الجزائري، س م ش، ع 23: و 25). كما أشارت وثيقة أخرى مؤرخة في سنة 1770م، إلى معالجة المحكمة الشرعية المالكية بمدينة الجزائر، موضوع نزاع يخص قطعة أرضية بين المدعي محمد حسن خوجة، والمدعى عليه أخو الحاج علي، وكلاهما من أتباع المذهب الحنفي (الأرشيف الوطني الجزائري، س م ش، ع 26-27: و 01).

3-2- في مجال التعليم:

على الرغم من الدور الكبير الذي لعبه العثمانيون، لأجل دعم حضور المذهب الحنفي في الحياة العلمية؛ تدريسا وتصنيفا وتشريعا، إلا أن الانتصار للمذهب المالكي، ظل هو الآخر قائما على المستوى العلمي والشعبي للجزائريين طيلة فترة الحكم العثماني، وهو ما يدل دلالة واضحة على وُجود نوع من التعايش بين المذهبين في مجال التعليم والتأليف.

في البداية تجب الإشارة إلى أن أهم ما ميز الحالة العلمية في الجزائر خلال الحكم العثماني، هو كثرة الدراسات القرآنية والحديثية والفقهية، حتى أنه يمكن القول أن أغلب إنتاج الجزائر آنذاك؛ كاد ينحصر في العلوم الشرعية والصوفية والمجالات الأدبية، وهذا يعود بالدرجة الأولى

إلى كون القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، كانا المنبع الأساسي الذي استمد منه الجزائريون كل أنماط تفكيرهم وأنماط حياتهم (بوبشيش صالح، 2008: 193). وعلى هذا الأساس فإن حديثنا على ملامح التعايش المذهبي في هذا المجال، سوف يقتصر في غالبه على الدراسات القرآنية والفقهية.

فعلى المستوى العلمي برز التعايش واضحا بين علماء الحنفية والمالكية في الجزائر خلال العهد العثماني، ورغم انضواء الجزائر تحت حكم الخلافة العثمانية ونُظمها التي تُقر بالمذهب الحنفي كمذهب رسمي لها، إلا أن الجزائر احتفظت بمكانة فقهائها المالكيين (سعيدوني ناصر الدين والشيخ بوعبدلي المهدي، 1984: 137)، وظل غالبية سكانها على المذهب المالكي؛ باعتبار أن السلطة الجديدة (العثمانية) لم تفرض مذهبها بالقوة على الجزائريين (شوفالييه كورين، 2007: 72).

ولم يكن لدخول العثمانيين إلى الجزائر، أي أثر في الحد من انتشار المذهب المالكي أو التضييق عليه، بل العكس من ذلك، فقد كان مجيئهم ونشرهم للمذهب الحنفي عاملا مهما في دعم نشاط المدرسة المالكية؛ تدريسا وتصنيفا وقضاء وفتيا، لتعم بذلك مختلف مناطق البلاد (بوبشيش صالح، 2008: 146)، خاصة وأن فقهاء المالكية وعلمائها، قد تواجدوا

إلى جانب نظرائهم من المذهب الحنفي في عدة مؤسسات دينية؛ ذات الصبغة التعليمية أو التشريعية في الجزائر خلال العهد العثماني (نور الدين عبد القادر، 1965: 106).

ولعل من أبرز النماذج عن هذه المؤسسات الدينية، التي ضمت هيئاتها التعليمية علماء وفقهاء من المذهبين؛ كدليل على التعايش والتآخي القائم بينهم، خاصة في مجال التعليم والتدريس. فزيادة على كون الجامع الكبير أو الأعظم (مالكي) مقرا لهيئة المجلس العلمي المكونة من ممثلين عن المذهبين؛ الحنفي والمالكي، فإن مسجد الأحناف المعروف باسم خيضر باشا الذي شيد سنة 1596م، قد ضم هو الآخر ضمن هيئة موظفيه مدرس مالكي المذهب، خُصص له راتب شهري مقدر بثلاثين دينارا؛ مثله مثل نظيره من المذهب الحنفي (سعد الله أبو القاسم، 1998: 256). مع تلقيه نفس الهدايا والعطايا التي كان يتلقاها المدرس الحنفي في عدة مناسبات؛ مثل عيدي الفطر والأضحى (Tachrifat, 1852: 39). هذا فضلا على مسجد الجامع الجديد الحنفي الذي شيد سنة 1660م، والذي شملت هيئة موظفيه مدرس الفقه المالكي. إن دل هذا على شيء، إنما يدل على التعايش المذهبي بين الحنفية والمالكية في

مجال التعليم بالجزائر خلال العهد العثماني (نور الدين عبد القادر، 1965: 106).

ولم يكن علماء المذهب المالكي متعصبين ضد علماء المذهب الحنفي، بل العكس من ذلك، فقد اعتبر علماء المالكية وفقهائها المذهب الحنفي مذهبا سنيا؛ يتفق مع مذهبهم في العمل بالكتاب والسنة والإجماع والرأي (أعميراوي حميدة، 2005: 70)، إذ لا يمكننا أن ننفي وُجود بعض علماء المالكية، ممن كانوا يُصدرون في تدريسهم وفتواهم عن روح متحررة من التعصب للفروع المذهبية الأخرى، على غرار المذهب الحنفي، دون خروجهم عن القواعد العامة للمذهب المالكي؛ كما هو الحال بالنسبة لكل من أحمد بن عمار ويحيى الشاوش وأحمد المقري وعبد الكريم الفكون (فلوسي مسعود بن موسى، 2008: 93)، هذا الأخير الذي اشتهر بكتابه الجامع الموسوم بـــ ﴿محدد السنان في نحور إخوان الدخان﴾؛ وهو عبارة عن جمع لأقوال أئمة المذاهب والمقارنة بينها في حكم تحريم الدخان، بما فيهم أقوال أئمة الحنفية (سعد الله أبو القاسم، 1986: 146). هذا فضلا على مشاركة عدد من علماء المذهب المالكي من أمثال أبو عبد الله محمد بن ميمون الزواوي النجار الجزائري، وأبو عثمان سعيد بن إبراهيم قدورة في مجالس العلم والمناظرات، التي كانت

تجري بين كبار علماء الجزائر في ذلك الوقت من المذهبين؛ الحنفي والمالكي (بوبشيش صالح، 2008: 151).

ونفس الأمر بالنسبة لعلماء وفقهاء المذهب الحنفي، فقد أشارت بعض الكتابات التاريخية إلى تحررهم من التعصب ضد فقهاء المالكية وعلمائها بالجزائر، وصورت لنا بعض ملامح التعايش القائمة بينهم؛ من خلال الإشارة إلى علاقة التواصل العلمي التي تجمعهم. ولعل من أبرز الأمثلة على ذلك مصطفى بن رمضان العنابي؛ الذي كان كثير التنقل إلى مدينة الجزائر للأخذ عن شيوخ الحنفية بها، وعن شيخ المالكية ابن شقرون التلمساني (نويهض عادل، 1980: 246). وكذلك العلاقة الوطيدة التي كانت تجمع الفقيه والعالم الحنفي محمد بن علي بن محمد المهدي المشهور بابن علي، بتلميذه أحمد بن عمار الجزائري المالكي؛ الذي تولى وظيفة الإفتاء على المالكية في الجزائر خلال العهد العثماني، هذا الأخير الذي وصف شيخه ابن علي قائلا: «... شيخنا وأستاذنا شيخ الإسلام...»، مشبها إياه في قول الحكمة بسقراط وهرمس (سعد الله أبو القاسم، 1998: 304). ومثله أيضا أشاد بن علي الحنفي بتلميذه ابن عمار قائلا:

مَا كُل مَنْ صَاغَ القَرِيضُ يُجِيدُهُ مَعْنى وَيُصْرِفُهُ عَلَى أَوْزَانِهِ

إِلا ابْنُ عَمـارٍ فَحَسْبُكَ مِنْ فَتَى زَانَ النشِيدُ وَعُدَ فِي أَعْيَانِهَ.

(بحر الكامل) (سعد الله أبو القاسم، 1998: 310).

وفي سياق الحديث عن التعايش المذهبي بين المالكية والحنفية في المجال العلمي بالجزائر خلال العهد العثماني، تجب الإشارة أيضا إلى المكانة المميزة التي حُظي بها عدد من كبار فقهاء وعلماء المالكية؛ لدى بعض الحكام العثمانيين، تقديرا لعلمهم وعملهم؛ إذ تمتع كل من الفقيهين المالكيين؛ أحمد البوني ومحمد بن ميمون الجزائري بسمعة علمية ودينية عند الباشا محمد بكداش (1706- 1710م) (سعد الله أبو القاسم، 1998: 413). هذا الأخير الذي اشتهر بتقريب كثير من علماء المالكية ومنحهم الهدايا والعطايا، مقارنة بسابقيه على حسب رواية الفقيه والعالم المالكي محمد بن ميمون الجزائري (بن ميمون محمد الجزائري، 1981: 58). هذا فضلا على الاحترام الواسع الذي كان يتمتع به فقهاء وعلماء أسرة الفكون المالكية من قبل العثمانيين (سعد الله أبو القاسم، 1998: 520-522).

وزيادة على ما سبق ذكره، فقد لقي الفقيه المالكي سعيد بن إبراهيم بن عبد الرحمن المشهور بقدورة، تشجيعا كبيرا من طرف الحكام العثمانيين؛ نتيجة لمجهوداته الكبيرة في مجال التدريس والخطابة والإمامة،

خصوصا ونحن نعلم أن سعيد قدورة قد شيد مدرسة لتدريس فقراء الطلبة والغرباء مهما كان انتماؤهم المذهبي. كما شيد زاوية الجامع الكبير وذلك من أوقاف المسجد الكبير، في حين أنفق على نوابه الأربعة في الخطبة من ماله الخاص(Devoulx Albert, 1866: 55-56). وهو ما جعله يُحظى بتقدير الباشوات وأهل الديوان الذين كانوا يقفون له إجلالا، ويقدمونه على المفتي الحنفي؛ ممثل المذهب الحاكم في الجزائر (درقاوي منصور، 2014-2015: 67).

ولا يمكننا الحديث عن التعايش المذهبي بين المالكية والحنفية في مجال التعليم، دون الإشارة إلى أهمية المدارس العليا المتصلة بالمساجد، في توطيد دعائم التواصل والترابط بين المذهبين؛ على غرار مدرسة القشاشية، مدرسة الأندلسيين، ومدرسة شيخ البلد، المتواجدة بالعاصمة، هذه المدارس التي اختصت في إلقاء الدروس على شكل حلقات من قبل أساتذة ومدرسين من المذهبين، ومنهج تدريس يشتمل على الفقه الحنفي والمالكي، ودروس التوحيد والأدب والهندسة وعلم الفلك...إلخ (بلقاسم محمد، 2016: 216-217).

3-3- في مجال القضايا العامة:

إن الدارس لسياسة العثمانيين الدينية في الجزائر خلال العهد العثماني، يتضح له اعتماد العثمانيين على مبدأ التسامح الديني، الذي استغرب له الأجانب الأوروبيون، نظرا للروح العدائية التي كانت سائدة حينذاك في أوروبا (Haedo F. de Diego, 1870- 1871: 399). ولعل مرجع هذا التسامح يعود بالدرجة الأولى إلى الدين الإسلامي؛ الذي يحترم جميع العقائد والأديان الأخرى، طبقا لحرية ممارسة الأديان في الإسلام (كورين شوفالييه، 2007: 74). فعلى هذا الأساس ظهر التعايش بين الأحناف والمالكية في مختلف القضايا ذات المصلحة العامة، وأصبحت بذلك جميع الفرق الإسلامية مرتاحة مع بعضها البعض (وولف جون، 2009: 147).

فعلى الرغم من أن المذهب الحنفي كان يحمل في أول الأمر صورة مذهب السلطة، إلا أن سكان الجزائر ظلوا على مذهبهم في معاملاتهم اليومية والفقهية والاجتماعية؛ من بيع وشراء وزواج وطلاق وكراء ومنازعات، وغير ذلك من القضايا العامة (فلوسي مسعود بن موسى، 2008: 92). وهو ما يفسر الروح الدينية والعاطفة الإيمانية لسياسة التعايش الديني للعثمانيين في الجزائر؛ هذه السياسة التي دفعت كثيرا من الجزائريين إلى الأخذ بالمذهب الحنفي فيما يخص التحبيس، وما تعلق به

من معاملات وطرق استغلال الأملاك الموقوفة (Hamouche Ben Mustapha, 1999: 98)، خصوصا ونحن نعلم أن نسبة هامة من سكان مدينة الجزائر قد أصبحت على المذهب الحنفي، لما تميز به من مرونة في المعاملات ولا سيما الوقف (هلايلي حنيفي، 2009: 142).

فكما هو معلوم أن نظرة المذهبين؛ الحنفي والمالكي كانت متباينة بخصوص الهدف والغاية من صرف الحبس، فالمذهب المالكي الذي يتمسك به غالبية الجزائريين، كان يرى ضرورة صرف الحبس على المصلحة العامة التي حُبس من أجلها، مباشرة بدون قيد أو إرجاء أو تردد بينها. في حين كان المذهب الحنفي الذي تميزت به الطائفة التركية وجماعة الكراغلة وبعض الحضر بالمدن الكبرى في الجزائر، يسمح بجواز انتفاع الموقوف وعقبه بما حبسه من وقف، بحيث لا يعود الوقف إلى الغاية التي حبس من أجلها إلا بعد انتقاء الورثة المنصوص عليهم في وثيقة الحبس. وعليه فإن هذه التسهيلات التي أقرها المذهب الحنفي، هي التي دفعت غالبية الجزائريين إلى تحبيس أملاكهم حسب أحكام المذهب الحنفي، حتى يتمكنوا من الانتفاع بها هم وعقبهم من بعدهم مع كونهم من أتباع المذهب المالكي (سعيدوني ناصر الدين، 1984: 150).

وللإشارة فإن علماء المالكية وفقهائها كانوا يجيزون التحبيس على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان؛ إذ يقول حمدان خوجة في هذا الشأن: «إن من كان يريد أن يهب شيئا بعد وفاته، يتوجه إلى ما يسمى بالمحكمة الحنفية...، والمالكيون أنفسهم، فإنهم كانوا يحيلون عقودهم على تلك المحكمة لتشجيع الواهبين ومساعدتهم، ولمضاعفة موارد الطبقة المعوزة والفقراء...» (خوجة حمدان بن عثمان، 2005: 237-239). إن دل هذا على شيء، إنما يدل على التعايش السلمي بين المذهبين في مجال المعاملات العامة.

وزيادة على ما سبق، فقد اتضح التعايش بين الأحناف والمالكية في الجزائر خلال العهد العثماني، في بعض القضايا الأخرى المتعلقة بالمصالح العامة، حيث تُشير العديد من الدراسات التاريخية إلى مساهمة الأحناف والمالكيين، في أوقاف وحبوس بعض المؤسسات ذات المصلحة الدينية والدنيوية العامة، وخير مثال على ذلك الجامع الأعظم المالكي، الذي تكلم الأستاذ الباحث عبد الجليل التميمي عن أوقافه قائلا: «...وكانت أوقاف وحبوس الجامع الأعظم يشترك في تحبيسها المالكيين والأحناف على حد سواء، بل وُجد منها حتى الحكام وأصحاب المناصب العليا من العثمانيين؛ والمتمثلة في بيان العقود والأملاك

والأحباس على المسجد الأعظم، فنجد مثلا: نسخة الدار الكائنة قرب باب الواد أحبسها للجامع محمد والدولاتلي باشا بتاريخ 1668م». وهو ما يدل على التعاون والتآخي الذي كان يجمع الأحناف والمالكية، عندما يتعلق الأمر بالمؤسسات الدينية والدنيوية؛ ذات الأهمية الكبيرة في حياة الأفراد والمجتمع الجزائري خلال العهد العثماني (التميمي عبد الجليل، 2002: 57).

وبعد حديثنا عن مظاهر التعايش المذهبي بين المالكية والأحناف في الجزائر خلال العهد العثماني، تجب الإشارة إلى قضية مهمة، وهي أن هذا التعايش لم يكن في حقيقته تعايشا مطلقا؛ بدليل حدوث عدة خلافات بين أعلام المذهبين، والتنافس الشديد القائم بين المدارس الفقهية؛ المالكية والحنفية، من أجل التوسع والانتشار في ربوع البلاد، هذا فضلا على تدخل السلطة في كثير من الأحيان التي اشتد فيها الخلاف بين علماء المذهبين لصالح أعلام المذهب الحنفي.

فخلال المناظرة التي حصلت بين المفتيين؛ محمد النيار الحنفي وأحمد قدورة المالكي، وقد قيل أنهما اختلفا اختلافا شديدا وصل إلى تبادل الاتهامات بينهما، وبعد انعقاد المجلس الشرعي بالجامع الكبير، دعاهم الباشا عنده في قصره بحضور العلماء، وقرر أخيرا الأخذ برأي المفتي

الحنفي النيار وعزل المفتي المالكي قدورة، إن دل هذا عل شيء إنما يدل على تدخل الحكام في حسم المناظرات التي كانت تجرى آنذاك لصالح علماء وفقهاء المذهب الحنفي (سعد الله أبو القاسم، 1998، 449).

وأكثر من ذلك، فقد وصل الأمر ببعض الحكام العثمانيين في انتهاج سياسة التضييق وسوء المعاملة تجاه ثلة من أعلام المالكية، إلى درجة السجن والحكم بالموت مع تنفيذه، وهو ما حصل للعالمين الفقيهين الأخوين أحمد قدورة وعلال قدورة، ولدى مفتي مدينة الجزائر وعالمها وفقيهها سعيد قدورة؛ حيث أعدمهم الداي محمد بكداش سنة 1706م (نويهض عادل، 1980: 259).

إضافة إلى ما سبق، فإن أبرز ما يعكس توتر العلاقة بين أعلام المذهبين؛ هو ما أثر من خصومة المفتي الحنفي شيخ الإسلام ابن علي (الابن) مع محمد بن نيكرو مفتي المالكية سنة 1738، وهي الخصومة التي أدت إلى وفاة هذا الأخير سنتين بعد ذلك (سعد الله أبو القاسم، 1998: 302). كما كان لابن علي أيضا خصومة مع ابن المفتي (كرغلي) الحنفي، كونه كان ينتصر لابن نيكرو ضد ابن علي. وتجلى الخلاف والصراع بين الاتجاهين بشكل واضح في قول ابن حمادوش عن

ابن علي: «المفتي الحنفي في الوقت، ابن علي المستحق المقت» (سعد الله أبو القاسم، 1998: 310).

إن هذه الأحداث لا تنف أبدا ذلك التفاهم والتعاون اللذين طبعا علاقة المذهبين؛ المالكي والحنفي في الجزائر خلال العهد العثماني، إذ تعايش المذهبان داخل البلاد تعايشا سلميا ولم تحدث تلك القطيعة بينهما، بالرغم من تزكية الطبقة الحاكمة لعلماء الحنفية وفقهائها على حساب العلماء والفقهاء المالكيين (حماش خليفة، 1988- 1989: 76).

خاتمة:

يمكننا القول في خاتمة هذه الدراسة أن مسار الحركة الفقهية في الجزائر، قد تميز بالازدواجية بين الحنفية والمالكية طيلة فترة الحكم العثماني، وأصبح التعايش المذهبي –تبعا لذلك- واضحا في الجزائر؛ التي صار فيها المذهب الحنفي بجانب المذهب المالكي، الذي كان سائدا بالبلاد قبل مجيء العثمانيين.

كما استمر التعايش المذهبي في نطاق كل الممارسات السياسية والدينية والتعليمية، ومختلف القضايا العامة المتعلقة بالمجتمع الجزائري، لا سيما في مجال القضاء والإفتاء؛ الذي ضمت هيئاته الرسمية ممثلين عن

الحنفية والمالكية. ومجال التعليم؛ الذي جمع بين مدرسين وفقهاء عن المذهبين؛ الحنفي والمالكي في عدة مؤسسات تعليمية، وبمنهج تدريس يشتمل على فقه المذهبين، وهو ما انعكس إيجابا على واقع المجتمع الجزائري؛ من خلال بروز نوع من التفاهم بين أتباع المذهبين، مع ترك الحرية لأهل البلد في الإفتاء والقضاء والتعلم وفق أحكام المذهب الذي يريدونه. ومنه نستنتج أن العلاقة بين المالكية والحنفية في الجزائر خلال العهد العثماني، قد اتسمت بالتوافق الودي بشكل عام.

وعلى هذا الأساس يمكن التأكيد على أن التعايش المذهبي بين الأحناف والمالكية في الجزائر خلال العهد العثماني، قد سجل للتاريخ الإسلامي بشكل عام؛ تجربة تاريخية واقعية للعيش المشترك في سلام، وذلك من خلال صور الترابط والتآخي والاحترام هذين المذهبين الفقهيين اللذين فرضا احترامهما وطاعتهما على الشعب أولا، وعلى السلطة ثانيا.

- التعليقات والشروح:

التعليق رقم 01: هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي اليمني، ولد سنة 712م، وتوفي عام 795م؛ أي أنه عاش ما يزيد عن الثمانين سنة؛ من عهد الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك إلى زمن

الخليفة العباسي هارون الرشيد. وقد أمضى منها حوالي سبعين سنة في التدريس. وهو ثاني الأئمة الأربعة عند أهل السنة والجماعة، وصاحب المذهب المالكي في الفقه الإسلامي. (أبو زهرة محمد، 2002: 16-17).

التعليق رقم 02: هو أبو حنيفة، واسمه النعمان بن ثابت مولى لبني تيم الله بن ثعلبة، من بكر بن وائل، ولد سنة 699م، توفي عام 767م؛ وعاصر بذلك الدولتين الأموية والعباسية. نشأ في الكوفة واشتغل أول أمره بالتجارة، ثم اتجه إلى طلب العلم حتى أصبح أحد الأئمة الأعلام وفقيه أهل العراق، فعُد من الأئمة المجتهدين، وأول الأئمة الأربعة عند أهل السنة والجماعة، وصاحب المذهب الحنفي في الفقه الإسلامي (أبو عبد الله المقدسي، 1995: 58-59).

التعليق رقم 03: نسبة إلى مدينة غزنة عاصمة الدولة، بفتح أوله وسكون ثانيه، ثم نون مفتوحة، هكذا يتلفظ بها العامة، والصحيح عند العلماء غزنين، ويعربونها فيقولون جزنة، وهي مدينة عظيمة في طرف خرسان، فيها خيرات كثيرة ومناخها بارد. وقد حكمت هذه الدولة الإسلامية بلاد ما وراء النهر وشمال الهند وخرسان خلال الفترة الممتدة من 1150 إلى 1187م (الحموي أبو عبد الله الرومي البغدادي، دون تاريخ: 201).

التعليق رقم 04: الجامع الأعظم أو الجامع الكبير، يُعد من أقدم وأهم المباني في مدينة الجزائر، شيد من طرف يوسف بن تاشفين عام 1097م، حيث تداول عليه أئمة ومدرسون من درجات متفاوتة (باياني سيد أحمد، 1974: 35).

التعليق رقم 05: يُعتقد أن اختيار مقر المجلس كان بدافع حفظ الجميل للصفة الشرعية التي دخل بها العثمانيون مدينة الجزائر، وأصبحوا فيما بعد حكاما لها لأزيد من ثلاثة قرون، على الرغم من بناء مساجد الحنفية؛ وعلى رأسها الجامع الجديد المحاذي لهذا الجامع الأعظم. (نمير عقيل، 2001: 124).

التعليق رقم 06: اتضح لنا من خلال الإطلاع على عدد من سجلات المحاكم الشرعية، أن المجلس العلمي كان يعقد جلساته الأولى بدار الإمارة؛ مثلما توضحه إحدى الوثائق المؤرخة في سنة 1636م، ثم نقل مقره إلى الجامع الأعظم في أواخر القرن السابع عشر، حسب العديد من الوثائق المؤرخة في تلك الفترة، مثل وثائق عقود المرافعة التي نظر فيها فقهاء المجلس بالجامع الأعظم المؤرخة في 1690. 1692- 1693. هذا مع العلم بوجود وثائق أخرى؛ تدل على انعقاد إحدى جلسات المجلس العلمي استثناء، بجامع الشيخ البركة المتبرك به، وبضريحه ذي العناية

والجاه القطب الرباني العارف بالله أبي زيد سيدي عبد الرحمن الثعالبي، وهي مؤرخة بتاريخ 1698. (الأرشيف الوطني الجزائري، س م ش، ع 89: و120).

التعليق رقم 07: يتضح من خلال سجلات البايلك المؤرخة في سنة 1818م، وُجود أسبقية في ترتيب المفتي والقاضي الحنفيين عن القاضي والمفتي المالكيين، مع ارتفاع أجر المفتي الحنفي؛ الذي قدر بـ 36 ريال خلال شهر ماي 1818م، عن أجر المفتي المالكي؛ الذي لم يتجاوز 19 ريال خلال نفس الشهر. (الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات البايلك،ع 34، السجل: 329).

- قائمة المراجع:

- الأرشيف الوطني الجزائري:

- الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية، العلبة: 89، الوثيقة 116- 120.

- الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية، العلبة: 38، الوثيقة 18- 19.

- الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية، العلبة: 119-120،الوثيقة 02.

- الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية، العلبة: 06، الوثيقة 05.

- الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية، العلبة: 14-15، الوثيقة 09.

- الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية، العلبة: 26-27، الوثيقة 01.

- الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية، العلبة: 23، الوثيقة 25.

-الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات البايلك، العلبة: 34، السجل: 329.

- الكتب:

- أبو زهرة، محمد، (2002)، مالك: حياته وعصره. آراؤه وفقهه، ط 04، القاهرة: دار الفكر العربي للنشر.

- أعميراوي، حميدة، (2005)، قضايا مختصرة في تاريخ الجزائر الحديث، الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع.

- أوغلو، أكمل الدين إحسان، (1999)، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ترجمة صالح سعداوي، استانبول: مركز الأبحاث للتاريخ والثقافة والفنون.

- باشا، أحمد تيمور، (1990)، نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة (الحنفي، المالكي، الشافعي، الحنبلي) وانتشارها عند جمهور المسلمين، ط 01، بيروت: دار القادري للنشر والتوزيع.

- بالياني، سيد أحمد، (1974)، الجزائر (من سلسلة الفن والثقافة)، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.

- بلقاسم، محمد، (2016)، المؤسسات الدينية التعليمية في الجزائر خلال الحكم العثماني، المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية المتوسطية، مختبر الجزائر والحوض الغربي للمتوسط (جامعة سيدي بلعباس)، العدد: 03، 2016، ص ص 211- 223.

- بن حموش، مصطفي أحمد، (1997)، الوقف وتنمية المدن من التراث إلى التحديث، العين: منشورات جامعة الإمارات العربية المتحدة.

- ابن عاشور، محمد الفاضل، (1974)، محاضرات مغربيات، جمع وإعداد عبد الكريم محمد، تونس: الدار التونسية للنشر والتوزيع.

- بن منصور، الصحبي، (2018)، الموجز في تاريخ المذهب المالكي بإفريقية التونسية، تقديم الأستاذ الدكتور محمد الشتيوي، تونس: منشورات المعهد العالي للخطابة والإرشاد الديني بالقيروان.

- بن ميمون الجزائري، محمد، (1981)، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية، تقديم وتحقيق الدكتور محمد بن عبد الكريم، ط 02، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.

- بوبشيش، صالح، (2008)، المدارس الفقهية في الجزائر خلال العهد العثماني، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، مخبر التربية بجامعة الجزائر 01 (بن يوسف بن خده)، المجلد: 01، العدد: 01، 2008، ص ص 133- 167.

- بوشنافي، محمد، (2014-2015)، علماء المذهب الحنفي في الجزائر خلال العهد العثماني(10-13ه/ 16-19م)، مجلة عصور الجديدة، مختبر تاريخ الجزائر (وهران)، العدد: 16-17، 2015، ص ص 221-232.

- التميمي، عبد الجليل، (2002)، وثيقة عن الأملاك المحبسة باسم الجامع الأعظم بمدينة الجزائر، المجلة التاريخية المغاربية، مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات(تونس)، العدد: 108، 2002، ص ص 49- 62.

- الجيلالي، عبد الرحمن بن محمد، (1965)، تاريخ الجزائر العام، ج 01 و ج 03، بيروت: منشورات دار مكتبة الحياة.

- خوجة، حمدان بن عثمان، (2005)، المرآة، تقديم وتعريب محمد العربي الزبيري، دون مكان: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية.

- حماش، خليفة، (1988- 1989)، العلاقات بين الجزائر والباب العالي، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار، الإسكندرية.

الحموي، أبو عبد الله ياقوت الرومي البغدادي، (دون تاريخ)، معجم البلدان، ج 04، بيروت: دار صادر للنشر.

- الدردير، أحمد والصاوي، أحمد، (1995)، بلغة السالك لأقرب المسالك على الشرح الصغير، ضبط وتصحيح محمد عبد السلام شاهين، ط 01، بيروت: دار الكتب العلمية.

- درقاوي، منصور، (2014- 2015)، الموروث الثقافي العثماني بالجزائر ما بين القرنين (10 هـ - 13هـ/ 16م – 19م)، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران 01، الجزائر.

- سعد، رستم، (2005)، الفرق والمذاهب الإسلامية من البدايات: النشأة. التاريخ. العقيدة. التوزيع الجغرافي، ط 03، دمشق: دار الأوائل للنشر والتوزيع.

- سعد الله، أبو القاسم، (1986)، شيخ الإسلام عبد الكريم بن الفكون، بيروت: دار الغرب الإسلامي.

- سعد الله، أبو القاسم، (1998)، تاريخ الجزائر الثقافي (1500-1830)، ج 01، ج 02، ج 05، بيروت: دار الغرب الإسلامي.

- سعيدوني، ناصر الدين، (1984)، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر. العهد العثماني، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.

- سعيدوني، ناصر الدين، (1990)، موظفو مؤسسة الأوقاف بالجزائر أواخر العهد العثماني من خلال وثائق الأرشيف الجزائري، المجلة التاريخية المغاربية، منشورات مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات، العدد: 57-58، 1990، ص ص 105- 123.

- سعيدوني، ناصر الدين، وبوعبدلي، الشيخ المهدي، (1984)، الجزائر في التاريخ. العهد العثماني، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.

- السلاوي، أبي العباس، (2007)، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، عناية محمد بن عثمان، ج 01، بيروت: دار الكتب العلمية.

- شلبي، أحمد، (1981)، تاريخ التشريع الإسلامي وتاريخ النظم القضائية في الإسلام، ط 02، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية للنشر.

- شوفالييه، كورين، (2007)، الثلاثون سنة الأولى لقيام مدينة الجزائر 1510-1541، ترجمة جمال حمادنة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

- عبد الرحيم، عبد الرحمن عبد الرحيم، (1982)، تاريخ العرب الحديث والمعاصر، ط 03، الدوحة: دار المتنبي للنشر والتوزيع.

- العوفي، كمال، (2012)، المدرسة المالكية القيروانية (سماتها وأعلامها)، ورقة بحث مقدمة ضمن أعمال الملتقى الوطني الثاني حول مذهب إمام دار الهجرة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية (جامعة سطيف)، 21. 22. 23 جوان 2012، سطيف: عمل غير منشور.

- الفرفور، محمد عبد اللطيف صالح، (1995)، تاريخ الفقه الإسلامي، دمشق: دار الكلم الطيب للطباعة والنشر.

- فلوسي، مسعود بن موسى، (2008)، المذهب المالكي والسلطات المتعاقبة في الجزائر، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، مخبر التربية بجامعة الجزائر 01 (بن يوسف بن خدة)، المجلد: 01، العدد: 01، 2008، ص ص 90-96.

- القاضي، عياض، (1997)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق محمد سالم هاشم، ط 01، بيروت: دار الكتب العلمية.

- القرافي، شهاب الدين، (1995)، الإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، عناية عبد الفتاح أبو غدة، ط 02، بيروت: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع.

- القيرواني، أبو عرب محمد بن أحمد بن تميم، (2006)، طبقات وعلماء إفريقية وتونس، تقديم وتحقيق محمد بن أبي شنب، ج 01، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

- مجذوب، عبد المجيد، (1985)، الصراع المذهبي بإفريقية إلى قيام الدولة الزيرية، ط 02، تونس: الدار التونسية للنشر والتوزيع.

- مرمول، محمد الصالح، (1983)، السياسة الداخلية للخلافة الفاطمية في بلاد المغرب الإسلامي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

- المقدسي، أبو عبد الله، (1995)، مناقب الأئمة الأربعة، تحقيق سليمان مسلم الحرش، بيروت: مؤسسة الرسالة للنشر.

- المقري، شهاب الدين أحمد بن محمد التلمساني، (1997)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تحقيق إحسان عباس، ج 02، ط 01، بيروت: دار صادر للنشر والتوزيع.

- النقيب، أحمد بن محمد نصير الدين، (2001)، المذهب الحنفي (مراحله وطبقاته، ضوابطه ومصطلحاته، خصائصه ومؤلفاته)، ج 01، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع.

- نمير، عقيل، (2001)،حول أوقاف مدينة الجزائر في القرن الثامن عشر. أوقاف مؤسسة سبل الخيرات من خلال المساجد الحنفية، مجلة دراسات إنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، العدد: 48، ص ص 118- 137.

- نور الدين، عبد القادر، (1965)، صفحات من تاريخ مدينة الجزائر من أقدم عصورها إلى انتهاء العصر التركي، ط 02، قسنطينة: مطبعة البعث.

- نويهض، عادل، (1980)، معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، ط 02، بيروت: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر.

- النيفر، محمد الشاذلي، (دون تاريخ)، قطعة من موطأ ابن زياد، تونس: الدار التونسية للنشر والتوزيع.

- هلايلي، حنيفي، (2009)، الشرطة والقضاء في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني بين ثنائية المصادر المحلية والمصادر الغربية، المجلة التاريخية المغاربية، مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات (تونس)، العدد: 134، 2009، ص ص 141- 158.

- وولف، جون، (2009)، الجزائر وأوروبا، ترجمة أبو القاسم سعد الله، الجزائر: عالم المعرفة للنشر والتوزيع.

- Ben Hamouche, Mustapha,(1999), hanafismes. malikismes et gestion urbain cas d'Alger à L'époque ottomane, Revue d'histoire maghrébine , Fondation Temimi pour la Recherche Scientifique et l'Information (Tunis), N° 93.94, p p 88- 112.

- Devoulx, Albert, (1866), Les édifices religieux de L'ancien régence d'Alger, Revue Africains, N° 10, Conservateur des Archives arabes du Service de L'enregistrement et des domaines à Alger , pp 48-60.

- Haedo F. de Diego, (1870- 1871), Topographie et Histoire général d'Alger, Revue Africains, N° 14, Tard : Monnereau et A- berbrugger, .p p 399- 411.

- Shuval, Tal , (1998), La ville d'Alger vers la fin du 18 siècle. Paris : CNRS.

- Venture de Paradis. (1983),Tunis et Alger au XVILLE siècle, Paris : Sindbad.

- Tachrifat, (1852), recueil de notes sur L'administration de L'ancienne régence d'Alger, Alger : Im du gouvernement.